

بيروت في 19/12/2020

جانب دولة الرئيس الاستاذ نبيه بري المحترم
رئيس مجلس النواب اللبناني
بيروت - لبنان

الموضوع: اقتراح قانون معجل مكرر

مقدم من: النائب فؤاد مصطفى مخزومي

تحية واحتراماً وبعد،

عملاً باحكام المواد 139 وما يليها من النظام الداخلي لمجلس النواب، نقترح على دولتك
مشروع القانون المرفق، معجلاً مكرراً، راجين إدراجه على جدول أعمال أول جلسة تشريعية
لمناقشته وإقراره.

وتفضوا بقبول فائق الاحترام

النائب فؤاد مصطفى مخزومي

فؤاد مصطفى مخزومي

**اقتراح قانون معجل مكرر
يرمي إلى إعفاء المواطنين من الرسوم البلدية على الأبنية في بيروت**

بالنظر للوضع الاقتصادي والمالي الضاغط على سائر المستويات. وبالنظر لما يولده هذا الوضع الاستثنائي من تأثيراً مالياً خطيراً لدى الأكثريّة الساحقة من المواطنين، وبالتالي، من اضطراب للاستقرار الاجتماعي. ولما كان استقرار المواطن في سكنه وفي عمله يشكل أحد الدعائم الأساسية الضامنة لهذا الاستقرار الاجتماعي، فإننا نتقدم من مجلسكم الكريم باقتراح القانون الآتي نصه:

نص القانون:

المادة الأولى:

يوقف العمل بأحكام المواد 3 و 4 و 5 و 104 من قانون الرسوم والعالوات البلدية رقم 60 تاريخ 1988/08/12، ويعفى شاغلو الأبنية السكنية وغير السكنية في مدينة بيروت من الرسم السنوي على القيمة التأجيرية الذي تستوفيه البلدية مباشرة عن سنٍ 2020 و 2021.

المادة الثانية:

يعفى المكلفون المقصودون في المادة الأولى من غرامات التأخير التي قد تكون متوجبة بذمتهما عن سنة 2020 والسنوات السابقة لها.

المادة الثالثة:

في حال قد سبق للمكلف المعفى من الدفع أن دفع الرسم البلدي المباشر عن سنة 2020 أو 2021، يعتبر المبلغ المدفوع منه مسدداً عن السنوات 2022 وما يليها أو يعاد له في حال كانت صفتُه كمستأجر مكلف قد انتهت.

مُـعـارـجـ

بيروت في 2020/12/19
النائب فؤاد مصطفى مخزومي